



Distr.
GENERAL

CBD/CP/MOP/DEC/10/7
19 December 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة
بالتنويع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي العامل
كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع العاشر - الجزء الثاني
مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022
البند 9 من جدول الأعمال

مقرر اعتمدته الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

تقييم واستعراض فعالية البروتوكول (المادة 35) والتقييم النهائي للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة
للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020

CP-10/7

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،
إذ يشير إلى هدف بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية على النحو الوارد في المادة 1 منه،
وإذ يشير أيضاً إلى المادة 22 من البروتوكول بشأن بناء القدرات والمادة 28 من البروتوكول بشأن الآلية المالية والموارد
المالية،

- 1 يقر بفائدة الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020¹ في دعم التنفيذ الوطني؛
- 2 يقر أيضاً بأن إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي يجب أن يسهم في تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والامتثال له، ويقر بأهمية البروتوكول وخطة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية² وخطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية³ لتحقيق الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي؛
- 3 يرحب بمساهمة فريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية ولجنة الامتثال في التقييم والاستعراض الرابع لفعالية البروتوكول والتقييم النهائي لفعالية الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة

¹ المقرر BS-V/16، المرفق الأول.

² المقرر CP-10/3، المرفق.

³ المقرر CP-10/4، المرفق.

2011-2020⁴، ويطلب منها تقديم مدخلات للتقييم والاستعراض الخامس وعملية التقييم لخطة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، حسب الاقتضاء؛

ألف- الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية

- 4 يرحب بالتقدم المحرز في وضع الترتيبات الإدارية الوظيفية، مع ملاحظة أن جميع الأطراف تقريباً لديها موظفين دائمين لإدارة الوظائف المتعلقة بالسلامة الأحيائية؛
 - 5 يبحث الأطراف على تخصيص الموارد الازمة لتشغيل مؤسسات السلامة الأحيائية لديها، بالنظر إلى الدور الحاسم لهذه المؤسسات في تنفيذ البروتوكول؛
 - 6 يبحث أيضاً الأطراف على حشد الموارد من جميع المصادر الوطنية والدولية المتاحة، بما في ذلك التعاون الدولي والقطاع الخاص، من أجل مزيد من الدعم لتشغيل مؤسسات السلامة الأحيائية لديها؛
 - 7 يلاحظ بقلق بالغ أنه لم يتم سوي نصف الأطراف تقريباً بالإدخال الكامل للتدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير الازمة لتنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول وأنه تم إحراز تقدم محدود في هذا الصدد منذ تقييم منتصف المدة لخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020⁵؛
 - 8 يبحث الأطراف التي لم تتخذ بعد تدابير قانونية وإدارية وتدابير أخرى لتنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول، ولا سيما تشريعات السلامة الأحيائية، على القيام بذلك بشكل كامل على سبيل الأولوية، ويسلم بالحاجة إلى مزيد من الدعم في هذا المجال؛
 - 9 يشجع الأطراف على مراعاة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والاعتبارات الجنسانية، والنساء، والشباب، ونهج قائم على حقوق الإنسان في إطارها الوطني للسلامة الأحيائية؛
- باء- التنسيق والدعم**
- 10 يقر بأهمية التنسيق بين السلطات المعنية وعلى مختلف المستويات، وأهمية تعليم السلامة الأحيائية عبر الأدوات القطاعية وال شاملة للقطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، للمضي قدماً في تنفيذ البروتوكول؛
 - 11 يرحب بالدعم المقدم لبناء القدرات لتعزيز الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020، ولكنه يلاحظ مع القلق عدم إحراز تقدم في الوفاء باحتياجات بناء القدرات في معظم المناطق؛
 - 12 يشدد على الحاجة الجارية لتنمية وتعزيز قدرات الأطراف على تنفيذ البروتوكول، بما في ذلك في ضوء التطور السريع الجاري للتكنولوجيات الأحيائية ذات الصلة ببروتوكول قرطاجنة، ويسلم بالدور التيسيري الذي يمكن أن توبيه خطة العمل المتعلقة ببناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في هذا الصدد؛
 - 13 يشجع الأطراف على التعاون في بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، بما في ذلك على المستوى الإقليمي؛

⁴ CBD/SBI/3/3، المرفقان الأول والثاني، على التوالي.

⁵ انظر المقرر CP-VIII/15.

14- يلاحظ بقلق أن عدداً أقل من الأطراف لديه إمكانية الوصول إلى موارد مالية إضافية تتجاوز ميزانياتها الوطنية، مقارنة بالتقدير والاستعراض الثالث لفعالية بروتوكول قرطاجنة وتقدير منتصف المدة للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020؛

15- يحيط الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والمانحين ومبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، إلى إتاحة الموارد لدعم الأطراف في جهودها لتعزيز القدرات وتعزيز تنفيذ بروتوكول قرطاجنة في المجالات ذات الأولوية التالية: وضع وتنفيذ التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير لتنفيذ البروتوكول؛ وتقدير المخاطر وإدارة المخاطر؛ والكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛ والوعي العام، والتثقيف والمشاركة؛ والاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية؛ والمسؤولية والجبر التعويضي؛ والإبلاغ الوطني؛ ونقل التكنولوجيا؛

جيم- تقدير المخاطر وإدارة المخاطر

16- يرجح بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في إجراء تقييمات المخاطر عملاً ببروتوكول وفي نشر التقارير الموجزة عن تقييم المخاطر إلى جانب المقررات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

17- يرجح أيضاً بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في اعتماد نهج مشتركة لتقدير المخاطر، وفقاً للمرفق الثالث من بروتوكول قرطاجنة، وإدارة المخاطر وفي اعتماد أو استخدام الوثائق التوجيهية الطوعية لغرض إجراء تقييمات المخاطر أو تقييم التقارير الموجزة عن تقييم المخاطر المقدمة من المخطرين؛

18- يقر بالحاجة إلى مزيد من الدعم لتقدير المخاطر وإدارة المخاطر، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرات الموارد البشرية وتيسير الوصول إلى الموارد المالية الكافية، والمعرفة العلمية والبنية التحتية التقنية المناسبة؛

DAL- الكائنات الحية المحورة أو السمات التي قد تكون لها آثار ضارة

19- يشيد بالعدد الكبير من الأطراف التي أنشأت القدرات على الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها وتقييمها ورصدها أو السمات التي قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

20- يقر مع ذلك بالحاجة إلى مزيد من الدعم لتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية، ولاسيما من خلال التعاون الدولي المعزز بين الأطراف، لتحديد هوية الكائنات الحية المحورة أو السمات الخاصة التي قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وفقاً للمادة 16، ولتسهيل الوصول إلى البنية التحتية التقنية الملائمة لتحديد هوية وتقييم ورصد الكائنات الحية المحورة؛

هاء- المسؤولية والجبر التعويضي

21- يلاحظ العدد المحدود من الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية التي صدقت على بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي؛

22- يرجح بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في البروتوكول التكميلي في إدخال تدابير لتنفيذ البروتوكول التكميلي مع الاعتراف بالحاجة إلى تقديم الدعم للأطراف في البروتوكول التكميلي التي تواجه تحديات في هذا الصدد؛

23- يطلب إلى الأمينة التنفيذية، رهنا بتوفير الموارد، أن تضطلع بأنشطة لدعم جهود التصديق، ويدعو الشركاء الآخرين إلى الاضطلاع أيضاً بأنشطة إذكاء الوعي بشأن البروتوكول التكميلي؛

واو- المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية

24- يرجح بحقيقة مفادها أن جميع الأطراف تقريباً قد درّبت بعض العاملين في المختبرات على الكشف عن الكائنات الحية المحورة، مع الاعتراف بأن حوالي نصف هذه الأطراف أشار إلى الحاجة إلى مزيد من التدريب؛

- يلاحظ أن معظم الأطراف أبلغت عن إمكانية وصولها بشكل موثوق إلى مراقب المختبرات، لكنه يلاحظ بقلق أن أطرافا أخرى لا تزال تواجه تحديات وأن الدعم مطلوب في هذا الصدد؛

زاي - الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية

- يلاحظ أن ما يقرب من نصف الأطراف لديها نهج أو متطلبات محددة تيسّر كيفيةأخذ الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية في الحساب عند اتخاذ القرارات فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة؛

- يلاحظ أيضاً أنه ينبغي جمع وتبادل معلومات أكثر عن المنهجيات واللهج، ويشجع الأطراف على تبادل البحث والمعلومات عن الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية لدعم الأطراف التي ترغب في القيام بذلك علىأخذ الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية في الحساب وفقاً للمادة 26 والمادة 20 من البروتوكول؛

- يشجع الأطراف على تعزيز إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب عند إجراء البحث بشأن الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية؛

حاء - العبور والاستخدام المعزول والتحركات غير المقصودة عبر الحدود وتدابير الطوارئ

- يرجب بحقيقة أن ما يقرب من ثلاثة أرباع الأطراف لديها تدابير قائمة لتنظيم الاستخدام المعزول للكائنات الحية المحورة والكائنات الحية المحورة أثناء العبور؛

- يرجب أيضاً بحقيقة أن ما يقرب من ثلثي الأطراف لديها القدرة على اتخاذ التدابير المناسبة في حالة التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة؛

- يشجع الأطراف التي لم تعتمد بعد التدابير اللازمة لتنظيم الاستخدام المعزول للكائنات الحية المحورة والكائنات الحية المحورة أثناء العبور فضلاً عن التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة على القيام بذلك، ويسلم بأهمية دعم تلك الأطراف في اعتماد مثل هذه التدابير وتنمية القدرات في ذلك الصدد؛

طاء - تبادل المعلومات

- يلاحظ الاتجاهات الإيجابية فيما يتعلق بتبادل المعلومات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، بما في ذلك ما يتعلق بعدد السجلات الوطنية والسجلات المرجعية المنشورة وعدد الزوار؛

- يدعى الأطراف إلى ضمان أن تظل السجلات محدثة ويشجع المستخدمين الآخرين على ذلك؛

- يرجب بحقيقة أن جميع الأطراف تقريباً قد عينت لديها نقطة الاتصال الوطنية لبروتوكول قرطاجنة ونقطة الاتصال الخاصة بها لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

- يلاحظ التقدم الذي أحرزته الأطراف في تعين نقاط الاتصال الخاصة بها لأغراض تلقي الإخطارات بموجب المادة 17 (التحركات غير المقصودة عبر الحدود وتدابير الطوارئ)؛

- يحيط الأطراف التي لم تقم بعد بشكل كامل بإتاحة جميع المعلومات المطلوبة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وتحديث سجلاتها على القيام بذلك، مع التركيز بشكل خاص على المعلومات المتعلقة بما يلي: (أ) التشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية الوطنية؛ (ب) ملخصات تقييمات المخاطر؛ (ج) القرارات النهائية المتعلقة باستيراد أو إطلاق الكائنات الحية المحورة؛ (د) نقاط الاتصال الوطنية وجهات الاتصال الوطنية والسلطات الوطنية المختصة؛ (هـ) معلومات عن الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية أو الإقليمية أو المتعددة الأطراف التي دخلت فيها؛ (و) المعلومات المتعلقة بالتحركات غير المشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة؛

-37 يطلب إلى الأمينة التنفيذية ضمان تزويد غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بالدعم المناسب لتمكن الآلية من العمل بكامل طاقتها وإمكاناتها؛

ياء - الامتثال والاستعراض

-38 يلاحظ الاختلافات الكبيرة في التقدم الذي أحرزته الأطراف في الامتثال للالتزامات الرئيسية بموجب البروتوكول؛

-39 يرجح بالتقدير الذي أحرزته الأطراف في الامتثال لالتزاماتها بموجب البروتوكول، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بما يلي: (أ) إتاحة معلومات محددة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ (ب) تعين نقاط الاتصال الوطنية والسلطات الوطنية المختصة؛

-40 يلاحظ مع القلق أن عدداً كبيراً من الأطراف لا يمثل امتثالاً كاملاً للالتزامات الرئيسية بموجب البروتوكول، بما في ذلك: (أ) الالتزام باتخاذ التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير الازمة لتنفيذ البروتوكول؛ (ب) الالتزام بتقديم تقرير وطني في الوقت المناسب؛

-41 يسلم بضرورة أن تكون لدى الأطراف أنظمة رصد وإنفاذ لتنفيذ البروتوكول؛

-42 يرجح بالدور الداعم للجنة الامتثال، الذي تضطلع به عملاً بالمقرر BS-V/1، كمساهمة في التقدم الذي أبلغت عنه الأطراف في تنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول؛

-43 يطلب إلى الأمينة التنفيذية، حسب الاقتضاء ووفقاً للإرشادات المقدمة من لجنة الامتثال، أن تواصل المتابعة مع الأطراف التي لم تتمثل بالكامل بعد لالتزاماتها بموجب البروتوكول، ويطلب إلى الأطراف أن تتعاون بشكل كامل في هذا الصدد؛

كاف - الوعي العام والمشاركة، والتثقيف والتدريب في مجال السلامة الأحيائية

-44 يشدد على أهمية الوعي العام، والتثقيف والمشاركة من أجل تنفيذ البروتوكول، مقرأ بالحاجة إلى مزيد من الدعم في هذا المجال؛

-45 يلاحظ التقدم المحرز في وضع آليات لمشاركة الجمهور في صنع القرار بشأن الكائنات الحية المحورة وفي عدد الأطراف التي لديها مؤسسات أكademie تقدم برامج التثقيف والتدريب في مجال السلامة الأحيائية؛

-46 يشجع الأطراف على شارك المواد ذات الصلة بالتوعية العامة والتثقيف والمشاركة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ويدعو المستخدمين الآخرين إلى القيام بذلك؛

لام - التواصل والتعاون

-47 يشدد على أهمية التعاون بين الأطراف بالإضافة إلى التعاون فيما بين المنظمات الحكومية الدولية لدعم تنفيذ البروتوكول؛

-48 يشدد أيضاً على أهمية التواصل والتعاون مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فضلاً عن النساء، والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول؛

-49 يشجع الأطراف على تقديم الدعم، وخاصة للبلدان النامية، من أجل المشاركة الفعالة في أنشطة البحث المتعلقة بالเทคโนโลยيا الأحيائية وبالسلامة الأحيائية، وفقاً للمادة 22 من البروتوكول والمادة 19 من الاتفاقية.